



قرار رئيس مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية
رقم (141) لسنة 2021 ميلادية
بشأن تشكيل لجنة وتحديد مهامها

رئيس مجلس الوزراء :

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ 3 أغسطس 2011 م ، وتعديلاته.
- وعلى الاتفاق السياسي الليبي الموقع بتاريخ 17 ديسمبر 2015 م.
- وعلى مخرجات ملتقى الحوار الليبي المنعقد بتاريخ 9 نوفمبر / 2020 م.
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتهما.
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010 م ، بشأن علاقات العمل ولائحته التنفيذية.
- وعلى ما قرره مجلس النواب في جلسته المنعقدة بتاريخ 10 مارس في مدينة سرت بشأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية.
- وعلى قرار المجلس الرئاسي "سابقا" رقم (1423) لسنة 2017 م، بشأن تشكيل لجنة متابعة تنفيذ الاتفاق المبرم بين تاورغاء ومصراة.
- وعلى كتاب السيد / عميد بلدية مصراة رقم (647) المؤرخ في 14 / 4 / 2021 م.

"ق ر ر"

مادة (1)

بموجب أحكام هذا القرار تشكل لجنة على النحو الآتي:

1. السيد / وزير الدولة لشؤون المهجرين وحقوق الإنسان رئيسا.
2. مندوب عن بلدية مصراة.
3. مندوب عن المجلس المحلي التسييري تاورغاء.
4. السيد / أبو القاسم علي القنطري.

مادة (2)

تتولى اللجنة المشكلة بموجب المادة السابقة، دراسة ملاحق الكشوفات المتضمنة أسماء متضررين من مدينة مصراة بناء على الإتفاق المبرم بين مدينتي مصراة وتاورغاء، وحصر أعداد المتضررين فعليا، والتثبت من وقوع الضرر عليهم وإحالة لرئيس مجلس الوزراء لإعتماده تمهيدا لجبر الضرر.

مادة (3)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

عبد الحميد محمد الدبيبة
رئيس مجلس الوزراء

